



قرار رقم (٢٣١٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٥ / ١٢ / ٢٠٢٢

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٩/٢/٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين حر - وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلاً منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومي
١	زياد محمد احمد عبدالمولى	٤٨١٤٥	حر	٢٩٨٠٠٠٠١٠٨٣٩٣
٢	نورهان عبدالرؤوف سليمان احمد	٤٨١٤٦	حر	٢٩٥٠٢١٣٠١٠٣٦٦٣
٣	امل ياسر عنتر عبدالله دبل	٤٨١٤٧	حر	٢٩٧٠٧٠١١٦٠٧٨٨٣
٤	سميه محمد محسن عبدالحليم السيد	٤٨١٤٨	حر	٢٨٥٠٢٢٠٠١٠٦٤٦٧
٥	محمد جمال الدين عبدالعظيم محمد محمد سالم	٤٨١٤٩	حر	٢٩٢١٢١٩٢٢٠٠٣٧٣
٦	ساره عبدالمجيد طاهر زيدان	٤٨١٥٠	حر	٢٩٢٠٣٠٨٠١٠٢٣٤٥
٧	لورانس فايز شفيق رزق الله	٤٨١٥١	حر	٢٨٥٠٨١٩١٤٠٠٨٩٤

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦